للتيم كالأب الرحيم والضيف كالأخ الكريم لا تأخذك في الله لومة لائم ولا ترهق معونة ظالم فقد تشربت
نفسك فخلعة ربك ابتغاء رضوانه فاجتنبت ما أجبت عليه فحزن ذلك الشيطان فأغواك ولم يكن أحد أثقل
عليه وطأة منك ومن أصحابك واستمالك فأعواك فعوتب حين كفت الذين عذرهم الله تعالى في كتابه به
من فقه المسلمين وصعبهم فقال عز من قائل ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون
حرج إذا نصحوا لله ورسوله ثم قال على المحسنين من سبيل واستحلت أنت قتل الأطفال وقد نهى رسول الله عليه
السلام عن قتلهم ثم كان من رأيك أن لا ترى الأمانات إلى أهلها فاتق الله يا نافع واتق الله لنفسك فإن
الله بالمرصاد وحكمه العدل وقوله الفصل والسلام) قال مصنف هذا الكتاب فرقة هذا وفرقة اشتبهوا
فرقة الخوارج فكتب إليه نافع بن الأزرق (بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فقد أتاك كتابي تقدير ما فيه وتذكر
وتضحك لي فتعرج وتصف ما كتبت عليه من الحق وكتبت أنزه من الصواب وأنا أسأل الله تعالى أن يجعلني من
الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه وعبت علي ما عابت به من كفار القعدة وقتل الأطفال واستحلال
الأمانات وسألت فيك أن أشافهك الله تعالى أما هو لكبير القعدة فليس لكن ذكرت من كان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن هؤلاء كانوا لم يكن حربا الله مقهورين لا يحدون الحال بهم سبيل
وهؤلاء بخلافهم وأما الأطفال فإن نجا الله نوح صلى الله عليه وسلم كان أعرف بالله منك ومنك حيث قال
رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا فأعلمهم
بالكفر وهم أطفال فكيف بهاذ لك في قوم نوح ولا يجوز ذلك في قومنا وما بيننا وبينهم الا السيف وأما استحلال
الأمانات من خالفنا فإن الله تعالى أهل لنا ذمة أموالهم كما أهل لنا دماءهم فاتق الله يا نجدة وراجع
نفسك لا تخذ لك الا بالتوبة ولا يسعك عند لنا والقعود عنا والسلام على من اتقى بالحق وعمل به
فأعجب أن يشرك الله عز وجل به ومن هذه الفرقة فإن قطريا بن الفجاءة وكان شجاعا خطيبا قتل يوم ولدت
حرب الكتب بين الشراة والمسلمين قتله سلامة الباهلي فالحذر منهم فصل وهذه فرقة الإباضية
أصحاب عبد الله بن إباض أحد شيوخهم ومصنفي كتبهم القدر وهم وفرقة يقال لها الوعيدان جميع الطاعات في
قولهم دار الإسلام وليس هذا كما تأولوه لان الكفر ههنا جحد النعم لا كفر الشرك والله أعلم والحجة
تاتي

تاتي عليهم في باب الإيمان انشاء الله تعالى وقالوا أيضا لا ربا إلا في النسيئة وذلك أنهم يجيزون بيع
الذهب بالذهب والفضة بالفضة متفاضلا إذا كان يدا بيد ولا يجيزون ذلك نسيئة وكذا في جميع الموزون
ومشروب من جنس واحد وهذا خلاف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا
الفضة بالفضة ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا الملح بالملح الا سواء بسواء يدا بيد فمن زاد أو ازداد فقد
أربى والربا حرمات كثيرة اختصرت هذه هنا والله تعالى أعلم فالحذر منهم فصل وهذه فرقة الصفرية
أصحاب زياد بن الأصفر أحد شيوخهم ومصنفي كتبهم القدر وهو وفرقة بان قالوا من خرج لله تعالى ولكنه عجز عن
منع أو هبة أو ناء أو كتاب وغير ذلك وعمل سايب الطاعة من قتل أو زنا أو غيرها فهو بريء من الشرك ومن
جهل الله تعالى وأنكره فهو مشرك وهذا خلاف الشرع وزعموا أن عليا لم يكن الله وجهه هو الحكمان الذي
ذكره الله تعالى فحكما بجبران له أصحاب يدعون الى الهدى اقتداء بما شاء عن ذلك فالحذر منهم وذلك
فصل وهذه فرقة البيهسية أصحاب أبي بيهس أحد شيوخهم ومصنفي كتبهم القدر وهو وفرقة بان قالوا
لا يكون الرجل مسلما حتى يعلم ما أحل الله تعالى له وما حرم عليه بعينه وزعموا انه من ارتكب زنا بامرأة هذا
ورفع الى الحاكم فأقام عليه حكم حينئذ بكفره وهذا خلاف الشرع بانه غير معلوم بكفره قبل ذلك فكيف
وقد طهر باقامة الحد عليه والله أعلم فالحذر منهم فصل وهذه فرقة المعاوية أصحاب عجرد أحد شيوخهم
ومصنف كتبهم القدر وهو وفرقة يجوز نكاح بنات البنين وبنات البنات وبنات الاخوة وبنات الاخوات كالجوسي
سواء وهذا لا يجوز ولا يحل فالحذر منهم فصل وهذه فرقة الفضلية أصحاب الفضل أحد شيوخهم القدر
هو وفرقة بأنهم قالوا من قال لا إله إلا الله بلسانه وهو يعتقد بقلبه ضدا أو غير ذلك فهو مسلم وكذا ان
قال بلسانه محمد رسول الله والذي بقلبه انسانا غيره حيا أو ميتا انه مسلم لا يضره ما قال بلسانه واعتقد
بقلبه خلافه وهذا خلاف الشرع لانه ما اعتقد بقلبه فهو ظاهر هلال الدم فالحذر منهم فصل وهذه
فرقة النجدات أصحاب نجدة بن عامر الحنفي رجل من أهل اليمامة انفرد هو وفرقة بان قالوا من كذب كذبة صغيرة
كانت أو كبيرة وهو مصر عليها قاعدا لها فهو مشرك وهذا غير صحيح ولا يخرج كذبه عن ايمانه وان كان تقافيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)